

بوصي محيى بكيت بالمرفقت

نظري
١٤٤٠

جامعة أم القرى

كلية الدراسات القضائية والأنظمة

قسم الدراسات القضائية

دليل ومنهج البحث العلمي لرسائل الدراسات العليا بالقسم

أعدّها ووضعها

أ. د. ناصر بن محمد بن مشري الغامدي

الأستاذ بقسم الدراسات القضائية

١٤٣٩/١٤٤٠هـ

لوصي محيى بكيت
يا حواء ثقة على المنزى واعتماد
بوصي محيى بكيت

١٤٤٠
نظري



دليل ومنهج البحث العلمي لرسائل الدراسات العليا ، بقسم الدراسات القضائية
بكلية الدراسات القضائية والأنظمة بجامعة أم القرى

تنبيه : هذا المنهج معتمد ، وملزم للطالب في بحوث الدراسات العليا (الموضوعات)

أولاً : ضوابط اختيار الموضوع المراد بحثه وتقديمه للقسم .

ينبغي عند تقديم أي موضوع لتسجيل رسائل الدراسات العليا في القسم مراعاة الآتي :

- ١- أن يكون الموضوع في تخصص الدراسات القضائية وفروعه المختلفة .
- ٢- أن يكون الموضوع جديداً ، لم يبحث من قبل ، أو سبق بحثه لكنه يتضمن إضافة جديدة واضحة ، تستحق البحث والدراسة ؛ أو مشتقاً على دراسة تطبيقية جادة ، أو متضمناً تصحيحاً لأخطاء علمية مهمة ، أو استكمالاً لجوانب لم تُستكمل من قبل ، مع إرفاق تقرير يثبت الفروق في هذه الحالة ويبينها .
- ٣- أن يكون الموضوع من الموضوعات المهمة التي تثري الساحة العلمية المتخصصة ، وتقدم إضافة جديدة لها ، وتخدم الدراسات القضائية ، والعمل القضائي بكافة أنواعه .
- ٤- إن كان الموضوع يحتمل أكثر من رسالة فلا بد من تقديمه كمشروع للقسم ، ثم يُقسّم بين الطلبة عن طريق لجنة علمية تقسيمًا صالحاً للرسائل حسب المرحلة التي بها الطالب .
- ٥- إن كان الموضوع مشتقاً على دراسة تطبيقية ؛ فلا بد من بيان منهجها ، وحدودها الموضوعية أو المكانية أو الزمانية بحسب الأحوال .
- ٦- استكمال المخاطبات المعتمدة في القسم التي تثبت عدم بحث الموضوع أو تسجيله في جهة علمية أخرى ، وإرفاقها في نهاية الخطة .
- ٧- إرفاق نموذج لبحث ودراسة مسألة من مسائل البحث إن اقتضى الأمر ذلك .
- ٨- يوقع المرشد العلمي للطالب بالاعتماد على الصفحة الأولى من الخطة قبل عرضها على مجلس القسم .
- ٩- يلتزم الطالب بإرسال الخطة إلكترونياً على إيميلات أعضاء المجلس ، وتصوير القدر اللازم للعرض على المجلس ، مرفقاً مع الخطة الأصلية .

ثانياً : نموذج غلاف خطة الموضوع المقدمة من الطالب :

شعار الجامعة

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
جامعة أم القرى
كلية الدراسات القضائية والأنظمة
قسم الدراسات القضائية

(عنوان الموضوع المراد بحثه ودراسته)

(تحديد نوع الدراسة ، ومحل تطبيقها ، وحدودها الزمنية ؛ إن وجدت)

مشروع خطة مقدمة لنيل درجة : العالمية العالية (دكتوراه) أو العالمية (ماجستير)
في الدراسات القضائية

إعداد الطالب
(اسم الطالب رباعياً)
(رقمه الجامعي)

المرشد العلمي

فضيلة (الأستاذ الدكتور/ الدكتور) : (اسم المرشد ثلاثياً)

(العام الدراسي)

ثالثاً : محتويات الخطة وعناصرها :

يشتمل مشروع خطة الموضوع المقدمة للقسم على العناصر التالية :

- ١- مقدمة بأهمية الموضوع .
 - ٢- أسباب اختيار الموضوع (أو أسباب إعادة بحثه إن كان مبحوثاً من قبل) .
 - ٣- الدراسات السابقة في الموضوع ، وبيان أوجه الشبه والفرق بينها وبينه .
 - ٤- المصادر التي سيعوّل الطالب عليها في بحثه (في الدراسات التطبيقية) .
 - ٥- خطة الموضوع (ويراعى في تقسيمها إلى أبواب ، أو فصول ، ومباحث ، ومطالب ، وفروع ، أو مسائل ؛ ما يقتضيه المقام والتناسق البحثي والموضوعي) .
 - ٦- منهج البحث (يلتزم الطالب بهذا المنهج ، وله أن يزيد على بنوده ؛ بحسب ما تقتضيه طبيعة الموضوع) ، لينظر المجلس في إقرارها من عدمه .
 - ٧- أهم الصعوبات والمشكلات والتحديات التي يواجهها البحث .
- كل عنصر من هذه العناصر في فقرات متعددة واضحة ومقنعة علمياً .
- ويراعى في الخطط التي تعنى بدراسة الموضوع عند علم من الأعلام أن تشتمل الخطة على فصلٍ أو مبحثٍ (بحسب الأحوال وتقسيم الخطة) عن العلم يتضمّن :
 - أ_ حياته الشخصية (اسمه ، ونسبه ، ومولده ، ونشأته ، ومذهبه الفقهي ، ووفاته) .
 - ب_ حياته العلمية (طلبه للعلم ، وشيوخه ، وتلاميذه ، وآثاره ومؤلفاته ، ومكانته العلمية) .
 - ج_ حياته العملية .
 - د_ الموضوع محلّ الدراسة في عصره (إن كان ذلك ممكناً) .
 - ويراعى في الخطط التي تعنى بدراسة الموضوع في كتابٍ من كتب أهل العلم أن تشتمل الخطة على فصلين أو مبحثين (بحسب الأحوال وتقسيم الخطة) عن الكتاب ومؤلفه :
 - يتضمّن الأول منهما :
 - أ_ عصر المؤلف [يركز فيه على الناحيتين : السياسية ، والعلمية] . ويكون الكلام فيه مقتصراً على ما له أثر واضح في شخصية المؤلف .
 - ب_ حياته الشخصية (اسمه ، ونسبه ، ومولده ، ونشأته وصفاته وأخلاقه ، وحياته العملية ، ومذهبه الفقهي ، ووفاته) .

جـ_ حياته العلمية (طلبه للعلم ، وشيوخه ، وتلاميذه ، وآثاره ومؤلفاته ، ومكانته العلمية وثناء العلماء عليه) .

- ويتضمّن الثاني منهما :

أ_ أهمية الكتاب ، وموضوعه ، وقيّمته ومكانته العلمية .

ب_ منهج المؤلف وموارده في كتابه .

جـ_ نقد الكتاب وتقويمه [بذكر مزاياه ، وما يمكن أن يؤخذ عليه من ملاحظات] .

رابعاً : منهج البحث العلمي :

يلتزم الطالب ببحث موضوعه وفق المنهج العلمي على النحو التالي :

١_ على الباحث أن يستشعر الأمانة التي تحملها باختياره الكتابة في موضوع من موضوعات الشريعة الإسلامية التي تخدم الإسلام والمسلمين ؛ فيكون أميناً في النقل والدراسة ، وبيان الحقائق العلمية ، واستيفاء الأدلة والمناقشات والترجيح ، ونسبة الفضل لأهله ، والوصول للنتائج النافعة ، والتوصيات المأمولة ، وعليه أن يؤدي هذه الأمانة على أكمل وجه وأحسنه .

٢_ تكتب الرسالة وفق ضوابط الدراسات العليا في الخط والحجم والهوامش والشكل .

٣_ إن كان الموضوع مشتملاً على دراسة تطبيقية ، فيجب على الباحث أن يُحدّد المنهج الذي سيعوّل عليه في دراسة الموضوع (وصفي ، تحليلي ، ، ،) ، والحدود الموضوعية والمكانية والزمانية ، والمصادر التي سيرجع لها في دراسته التطبيقية .

٤_ تكون التطبيقات مبثوثة في ثنايا البحث ، وموزعة على مباحثه ومسائله .

٥_ إن كان الموضوع مختصاً بعلم من الأعلام فيجب على الباحث أن يبيّن مذهب العلم من مصادره الأصلية ، وأدلته ، ويقارن بينه وبين القول المعتمد في المذهب الذي ينتمي له ذلك العلم ، ثم يُبيّن القول الراجح في المسائل بدليله .

٦_ إن كان الموضوع مقصوراً على مذهب من المذاهب الفقهية فيجب على الباحث دراسة المسائل في ذلك المذهب ؛ ببيان الأقوال في المذهب بأدلتها (إن وُجِدَتْ) ، والراجح المعتمد في المذهب ، من مصادره المعتمدة .

٧_ إن كان الموضوع عاماً (ليس مقيداً بمذهبٍ أو بعلمٍ) فيجب على الباحث دراسة المسائل دراسةً فقهيةً مقارنةً ؛ بتحرير محلّ النزاع في المسائل ، وسببه ، وبيان أقوال أهل العلم فيها، بأدلتهم ، ومناقشتهم وردودهم ، وصولاً إلى القول الراجح بأدلته .

٨_ يُكتفى في المسائل الخلافية ببيان المذاهب الأربعة المتبوعة ، ويحسن بالباحث ذكر القول المفتى به الآن في المملكة العربية السعودية (أو ما عليه العمل) .

٩_ يجب على الباحث أن يتجنّب ذكر الأقوال الشاذة التي لا يؤيدها الدليل الصحيح ، والمسائل الغربية التي تثير الشكوك بلا فائدةٍ ، إلاّ حيث اقتضى الأمر لزوم ذكر شيءٍ من ذلك للتنبه والبيان ، والرّد عليه .

١٠_ يجب على الباحث حين يوجّه الاستدلال بنصوص الكتاب والسنة أن يوثّقه من كتب أهل العلم المعتمدة التي ذكرت وجه الاستدلال بتلك النصوص .

١١_ يجب على الباحث أن يكون أميناً في بحثه ، فينسب الفضل لأهله ، ويوثّق جميع ما ينقله في رسالته ؛ من أقوالٍ ، ومذاهبٍ ، وأدلةٍ ، وتراجمٍ ، وأشعارٍ ، وأمثالٍ ، وقواعدٍ ، من مصادرها الأصيلة المعتمدة في كلّ فنّ .

١٢_ يجب على الباحث أن يُظهر شخصيته في البحث ، وألاً يكون مجرد ناقل وجامع ، فيكتب بحثه بأسلوبه وصياغته ، وألاً يثقل رسالته بالنقول ، إلاّ حيث ظهرت فائدة النقل ، أو دعت إليه الحاجة مقدرة بقدرها ، ويجب عليه في جميع الأحوال أن يعزو للمصادر والمراجع التي استفاد منها ، أو نقل عنها .

١٣_ يجب على الباحث أن يستقي المعلومة من مصدرها الأصلي ، وألاً ينقل بواسطة ، إلاّ حيث تعذر الرجوع إلى الأصل ، مع الإشارة إلى ذلك في الهامش .

١٤_ يكون اعتماد الباحث في رسالته على المصادر الأصيلة للموضوعات ، مع الاستفادة من الدراسات الحديثة والمراجع الأخرى عند الحاجة .

١٥_ يجب على الباحث ألاّ يتزَيّد من المصادر والمراجع بدون فائدة ، وفي المقابل لا يقتصر في المسائل المهمة وبيان المذاهب على مرجعٍ واحدٍ ، إلاّ حيث تعذر الرجوع لأكثر منه .

١٦_ يجب على الباحث توحيد الطباعات التي يرجع لها في بحثه ، إلاّ حيث اقتضت الحاجة الرجوع إلى طبعةٍ أخرى ، مع بيان ذلك في الهامش .

١٧_ يجب على الباحث إذا نقل كلاماً بنصّه أن يضعه بين أقواسٍ صغيرةٍ ؛ هكذا : « » ، وإن نقل بتصرفٍ فيشير إليه ، مع العزو في كلّ الحالات في الهامش السفلي .

١٨_ يجب على الباحث العناية بضبط علامات الترقيم واستخدامها في مواطنها ؛ لتوضيح النص ، وخدمة المعني ؛ كما بين أهل هذا الفن وضبطوا .

١٩_ يجب على الباحث الالتزام بكتابة لفظ الصلاة على النبي (ﷺ) كاملةً حيث وردت ، وألا يختصرها أو يرمز لها ؛ تأدباً مع النبي (ﷺ) .

٢٠_ يحسن بالباحث أن يترضى عن الصحابة الكرام ، ويترحم على أهل العلم حيثما وردوا في البحث .

٢١_ يجب على الباحث أن يضبط المُشكِلَ من النصّ في رسالته متناً وهامشاً ؛ سيّما المصطلحات والأعلام والكلمات الغريبة ؛ توضيحاً للمراد ، ونفيّاً للبس ، مع الرجوع في ذلك إلى أمّات كتب اللّغة والتراجم والغريب المهتمّة بالضبط ، وعند الاختلاف يُحرص على الضبط المشهور ، دون الحاجة إلى التوسع في بيان الاختلافات والفروق .

٢٢_ تُكتبُ الآيات القرآنية الواردة في متن الرسالة بالرسم العثماني (مصحف المدينة النبويّة) ، موضوعة بين قوسين مُزهرين ، ثم تُعزى في الحاشية بذكر السورة ، ورقم الآية .

٢٣_ تُخرّج الأحاديث النبويّة ، والآثار الواردة في الرسالة (متناً وحاشية) من المصادر المعتمدة عند أهل العلم ، وفق المنهج التالي :

أ_ إن كان الحديثُ أو الأثرُ في الصّحيحين أو أحدهما ؛ يُكتفي بتخريجه منهما ، أو من أحدهما ، دون الحاجة إلى تخريجه من غيرهما ، أو بيان حكمه ، إلا أن يكون مُعلّقاً ؛ فحينئذٍ يخرّجه الباحث من أصول كتب السنة مع بيان درجته .

ب_ وإن كان الحديثُ أو الأثرُ في غير الصّحيحين ؛ فيخرّجه الباحث من أصول كتب السُنّة، مع ذكر الحكم عليه مختصراً ، ويحسن أن يكون من كلام المتقدمين ما أمكن .

ج_ تكون منهجية عزو الأحاديث والآثار في الهامش : بذكر من خرّج الحديث ، ومصدره ، ورقمه ، ثم الجزء والصفحة . وإن كان الكتاب غير مرقّم الأحاديث والآثار ، فيذكر مع ذلك الكتاب ، والباب الذي ورد فيه الحديثُ أو الأثرُ .

د_ توضع الأحاديث والآثار بين قوسين صغيرين مزدوجين ؛ هكذا : « » .

- ٢٤_ يجب على الباحث ألا يرجع في بحثه إلى حديثٍ ضعيفٍ أو موضوعٍ ، إلا أن يكون ذلك في معرض أدلة قولٍ من الأقوال والمذاهب ، مع التنبية على حكمه في موضعه .
- ٢٥- يعرف الباحث بالمصطلحات ، والألفاظ الغريبة ، والفِرَق والجماعات ، والأماكن والبلدان ، ووحدات القياس والوزن والكيل ، الواردة في بحثه ، تعريفاً مختصراً واضحاً من المصادر المعتمدة عند أهل العلم ، مع ضبط ما يحتاج منها للضبط بالشكل .
- ويلاحظ في الأماكن البلدان ووحدات الوزن والكيل تعريفها بوضعها الحالي ، وفي المصطلحات تعريفها تعريفاً راجحاً ، أو مذهيباً بحسب الموضوع .
- ٢٦_ يترجم الباحث للأعلام غير المشهورين الوارد ذكرهم في الرسالة ترجمةً موجزةً كافية في تحقيق المراد من كتب الأعلام والتراجم المعتمدة .
- ٢٧_ يلتزم الباحث بالمنهجية العلمية في العزو في الهوامش ، وترتيب المصادر فيها ، وعدم التزيُّد فيها ، وعند الرجوع لكتب المعاجم واللغة والتراجم يلتزم بذكر اسم المادة ، ورقم الترجمة في الهامش ، مع الجزء والصفحة .
- ٢٨_ عند العزو للمصادر والمراجع في الهوامش يُكتفى باسم الكتاب ، والجزء والصفحة ، وما نُصَّ عليه في الفقرات السابقة (كمادة اللغة ، ورقم الحديث ، ورقم الترجمة) ، إلا إن اشتبه الكتاب مع غيره فيذكر معه اسم المؤلف ، وتستكمل المعلومات في فهرس المصادر والمراجع .
- ٢٩_ إذا ذكر اسم المؤلف في المتن ، فيكتفى بذكر اسم الكتاب في الهامش ، وإذا ذكر اسم الكتاب في المتن ، فيكتفى بذكر اسم المؤلف في الهامش ، وإذا ذكر اسم المؤلف في المتن ، فيكتفى بالجزء ورقم الصفحة .
- ٣٠_ يلتزم الباحث بالتوثيق والعزو للمصادر والمراجع المطبوعة المتداولة ، ولا يكتفى بالعزو للكتب الإلكترونية ، ومواقع شبكة المعلومات ، إلا إذا لم يكن للكتاب طبعة ورقية .
- ٣١_ يجب على الباحث أن يلتزم بمنهجية علمية موحدة في بحثه من أوله إلى آخره ، وفق البنود المنهجية السابقة .
- ٣٢_ يختم الباحث رسالته بخاتمة مناسبة ، يُبيِّن فيها النتائج المهمة التي توصل لها من خلال بحثه ، وإن كان ثمَّ توصياتٌ مفيدة فيشير إليها بعد النتائج .
- ٣٣_ يجب على الباحث أن يضع في نهاية رسالته الفهارس الفنية على النحو التالي :

أ_ الفهارس التحليلية المهمة التي تكشف الرسالة ، وتقرب الفائدة منها ؛ من آيات ، وأحاديث ، وآثار ، وأعلام ، وأمثال ، وأشعار ، وأماكن وبلدان ، وفرق وجماعات ، ومصطلحات ، وغيرها ؛ حسب الحاجة وما يقتضي الفهرسة .

ب_ فهرس شامل كامل للمصادر والمراجع ؛ وللباحث الخيار في أن يفهرسها حسب الفنون ، وداخل كل فن ترتب على الترتيب الهجائي بالنظر إلى اسم الكتاب . أو يفهرسها جميعاً على الترتيب الهجائي المعروف بالنظر إلى اسم الكتاب .

ج_ فهرس الموضوعات ومحتويات الرسالة ؛ وينبغي أن يكون فهرساً دقيقاً واضحاً لموضوعات الرسالة ومحتوياتها ؛ وليس مقتصراً فقط على الفصول والأبواب ونحوها .

٣٤_ إذا كان هناك ملاحق مهمة للرسالة ؛ من مخاطبات ، أو نماذج ، أو أنظمة ، أو قرارات ، أو وثائق ، رجع لها الباحث فتوضع في نهاية الرسالة قبل فهرس الموضوعات .

* هذه أهم المعالم في منهج البحث العلمي ، التي يجب على الباحث الالتزام بها ، وقد تقتضي طبيعة الموضوع التزام شيء آخر ، وحينها يتعين على الباحث ذكر ذلك في خطته على نحو بارز ؛ لينظر المجلس في إقرارها من عدمه .

والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل ،،،

أعددها ووضعها

أ.د. ناصر بن محمد بن مشري الغامدي

الأستاذ بقسم الدراسات القضائية